The Administration & Economic College Journal
For Economics & Administration & Financial Studies
Vol. 11,N.3, P P. 82-104
ISSN PRINT 2312-7813
ISSN ONLINE 2313-1012
مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية
والإدارية والمالية
المجلد ١١، العدد٣، ٢٠١٩ ص ص ٨٢-١٠٤

Developmental effects of money laundering

Iraq is Case study for the period 2017-2004

الآثار التنموية لغسيل الأموال

العراق دراسة حالة للمدة ٢٠١٧-٢٠٠٤

أ.م.د. عدنان فرحان الجوارين

Abstract: Money laundering has become the hot subject on the world stage themes, which accounts now the attention of most governments, central fiscal institutions, security offices and public feeling, which was told by the media daily because of what constitutes the serious threat to planetary peace and surety. Based on International Monetary Fund data, between (1500-500) one thousand million dollars annually washed.

In Iraq, as a outcome of the absence of surety and political stability and the spread of financial and administrative corruption, money laundering was a big chance for the corrupt to convert their money obtained illegally to the authenticity and legality of funds, Iraq lacks data on the operations of money laundering.

This paper seeks to distinguish the size of money laundering in Iraq and its reasons and effects of the negative economic and social, as well as ways to tackle the spread of money laundering operations in Iraq or mitigate them.

* كلية الادارة والاقتصاد/ قسم الاقتصاد/ جامعة البصرة

الـملخص: أضحى موضوع غسيل الأموال من المواضيع الساخنة على الساحة العالمية، والذي يستحوذ الآن على اهتمام كل الحكومات والمؤسسات المالية المركزية والجهات الأمنية والرأي العام، وتتناقله وسائل الإعلام يومياً لما يشكل من تهديد جدي للسلام والأمن العالمي. واستناداً إلى بيانات صندوق النقد الدولي فأن ما بين (١٥٠٠-٥٠٠) مليار دولار تُغسَل سنويا.

وفي العراق ونتيجة لغياب الاستقرار الأمني والسياسي وانتشار عمليات الفساد المالي والاداري بشكل كبير فقد شكل غسيل الأموال فرصة كبيرة للفاسدين لتحويل أموالهم التي حصلوا عليها بطرائق غير شرعية الى أموال شرعية وقانونية، ويفتقد العراق الى البيانات الخاصة بعمليات غسيل الأموال ومقدارها.

تحاول هذه الورقة تبيان حجم غسيل الأموال في العراق وأسبابه وآثاره التنموية السلبية الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن سبل معالجة انتشار عمليات غسيل الأموال في العراق أو التخفيف منها.

المقدمة: انتشر مصلح غسيل الأموال بشكل كبير في العقود الأخيرة بين المجتمعات المحلية والدولية، ويشير هذا المصطلح إلى العمليات التي تضفي الشرعية أو القانونية على الأموال الناتجة عن أنشطة غير قانونية، ويطلق البعض على هذه الأموال تسمية الأموال القذرة Dirty (Money).

وأصبح هذا المفهوم يعكس الجرائم الاقتصادية المتعلقة بالتجارة غير المشروعة والتحويلات المالية عبر المصارف. ويشير مصطلح غسيل الأموال الى محاولة اضفاء الشرعية على أموال ناتجة عن عمليات غير قانونية مثل تجارة المخدرات والاختلاس والرشوة وغيرها، وقد أنشأت معظم الدول ما يعرف بوحدة الاستخبارات المالية ((Financial Intelligence Unit (FIU)) أو اتخذت تدابير لتجنب أن تدرج على قائمة الدول غير المتعاونة الصادرة عن مجموعة العمل المالي (Financial Action Task Force(FATF))، التي أنشئت من قبل الدول الصناعية السبع (G7) في عام ١٩٨٩ و تضم حاليا ٣١ دولة وتهدف إلى جعل النظام المالي الدولي معاديا لغسيل الأموال.

تعد مؤسسات الخدمات المالية مثل البنوك وشركات التمويل غير المصرفية، شركات التأمين، وشركات سوق المال بشكل عام القنوات الأكثر تفضيلا التي من خلالها يتم غسل الأموال غير المشروعة في جميع أنحاء العالم. والعديد من مؤسسات الخدمات المالية تكون شريكة لغاسلي الأموال دون علمها.

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من الآثار السلبية العديدة التي تترتب على انتشار ظاهرة غسيل الأموال في العراق وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية.

مشكلة البحث:

إن عملية غسيل الأموال هي جريمة اقتصادية، والمشكلة هنا هي أنه لا يوجد أي طرف مقدم للشكوى على هذه الجريمة وهذا هو السبب الرئيسي وراء عدم وجود تدابير مضادة فعالة لغسيل الأموال في بعض البلدان، ومنها العراق. وبالتالي سيؤدي انتشار عملية غسيل الأموال الى آثار تنموية عديدة، تتلخص مشكلة البحث في الاجابة عن التساؤل الآتي: ما هي أهم الاثار التنموية لغسيل الأموال في العراق؟

هدف البحث:

يهدف البحث الى التعريف بمشكلة غسيل الأموال ومدى انتشارها في العراق وكيفية التخلص من الآثار التنموية السلبية لها على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي.

فرضية البحث:

يستند البحث الى فرضية مفادها " أن ظاهرة غسيل الأموال انتشرت في العراق بشكل كبير خصوصا بعد عام ٢٠٠٣ وأصبحت لها آثار تنموية سلبية عديدة في الاقتصاد العراقي".

منهجية البحث:

استخدم الباحث الاسلوب الاستقرائي في رصد وتحليل ظاهرة غسيل الأموال في العراق واعتمد الباحث على البيانات الوطنية والدولية وبعض التقديرات التي لجأ اليها الباحث لعدم توافر البيانات الرسمية حول الظاهرة.

الدراسات السابقة:

من أجل معرفة الجهود السابقة في هذا المجال، سيتم مناقشة اهم الدراسات السابقة في هذا المجال وأهم ما توصلت اليه وكما يأتي:

١- دراسة (Shaher, 2013):

توصل الباحث من خلالها الى أن (٢٠٪) من ميزانية الاستثمار العراقية تتكون من أموال مغسولة، وهناك أيضا اشتباه في تورط المسئولين الكبار في هذه العملية وبين الباحث أنه لا يمكن تقليص هذه الظاهرة او القضاء عليها إلا بتطبيق القانون بشكل قوي.

٢- دراسة (Hassan, 2011):

بحثت هذه الدراسة في واقع غسيل الأموال في إقليم كردستان العراق، ووجدت أنه في احدى الحالات كان سامان صابر بارزاني ابن أخت مسعود بارزاني رئيس الإقليم ضالعا في غسيل مبلغ ٣٥ مليون دولار. وكشف التحقيق أيضاً أنه أحال خمسة عشر مليوناً إلى باريس وعشرين مليوناً

إلى لبنان، كما استخدم المال لشراء فيلا بقيمة مليون دولار. ويمكن تتبع هذه الهيكلة من المال وإثباتها من خلال المراقبة القوية لحركة الأموال. واقترحت الدراسة الحاجة إلى فرض سياسات وإجراءات لوضع حد لغسيل الأموال.

٣- دراسة (Alhafidh,2015)

بينت الدراسة أن عمليات غسيل الأموال تتم تحت رعاية مسؤولين كبار في الحكومة المركزية أو الحكومات المحلية، كما أوضحت أن هؤلاء يهربون الأموال التي حصلوا عليها من خلال صفقات مريبة ومشاريع وهمية بطريقة لا تخضع للرقابة ويقومون بإنشاء مشاريع وشراء العقارات في الخارج، وتسجيلهم بأسماء أقاربهم. كما أوضحت ان البنك المركزي يقع عليه مسؤولية تدريب وتأهيل الكوادر المتخصصة وتزويدها بأحدث الوسائل التقنية لمكافحة غسيل الأموال.

٤- دراسة (الجبوري، ٢٠١٣).

أثبتت الدراسة تنامي ظاهرة غسيل الأموال بحجم كبير ومتزايد في الاقتصاد العراقي خلال المدة (١٩٩١-٢٠١٠)، اذ حققت الأموال غير المشروعة نموا متسارعا من سنة الى أخرى نتيجة لظروف الحصار الاقتصادي التي مر بها العراق خلال فترة التسعينات، ثم فترة انهيار النظام السياسي السابق في عام ٢٠٠٣ وما تعرض اليه البلد من احتلال ودمار لبنيته التحتية والمؤسساتية، وقد تباينت نسبة الأموال غير المشروعة الى الدخل بين سنة وأخرى وقد بلغ المتوسط السنوي لهذه الأموال خلال مدة البحث (٧٨%).

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لغسيل الأموال:

(١-١) مفهوم ومراحل عملية غسيل الأموال:

وقد نشأ مصطلح غسيل الأموال (Money laundering) أو ما يطلق عليه باللغة العربية تبييض الأموال أو تطهير الأموال، كمصطلح في الولايات المتحدة الأمريكية خلال المدة (١٩٢٠ -١٩٣٠)، لتوضيح ما تقوم به العصابات المنظمة (المافيا) من شراء للمشروعات والمحال التجارية بأموال غير مشروعة ومن ثم خلطها برؤوس أموال وأرباح من تلك المشروعات لإخفاء مصدرها عن أعين السلطات القانونية (للمزيد انظر: عبود، ٢٠٠٧)، وظهر المصطلح للمرة الأولى دوليا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات عام ١٩٨٨، وقد نص في المادة الثالثة منها على أن غسيل الأموال يتمثل اما بتحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها من نتاج جريمة المخدرات في إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال او مصدرها في حيازة أو استخدام الأموال مع العلم وقت استلامها أنها محصلة جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية (عجيل، ٢٠٠٧، ١٣).

ويمكن تعريف عملية غسيل الأموال على أنها "تلك الاجراءات التي يتم اتخاذها لإخفاء مصادر الأموال المتحققة عن طريق غير مشروع والعمل على إدخالها الى مجرى الاقتصاد المشروع من

خلال سلسلة من عمليات التحويلات المالية والنقدية" (مختار، ٢٠٠١، ١٧٠)، كما تعرف على أنها إخفاء وطمس المصدر الحقيقي للأموال المودعة لدى الجهاز المصرفي والناجمة عن أنشطة غير مشروعة من أجل تحويلها الى أنشطة مشروعة، أو إعطاء معلومات مغلوطة عن هذا المصدر بأي وسيلة كانت، وتحويل الأموال أو استبدالها لغرض إخفاء أو تمويه مصدرها، كما يتوسع هذا التعريف ليشمل تملك الأموال غير المشروعة أو حيازتها أو استخدامها أو توظيفها بأي وسيلة من الوسائل كشراء أموال وأصول منقولة أو غير منقولة أو القيام بعمليات مالية مختلفة (الربيعي، ٢٠٠٥، ٣). هذا التعريف يعد الأوسع من حيث شموله لعدد كبير من أنشطة غسيل الأموال.

تناولت العديد من الدراسات والأبحاث هذا المفهوم، فقد قال مكتب الأمم المتحدة للجريمة والمخدرات في دراسة له إن الغرض من غسل الأموال هو إخفاء مكاسب غير مشروعة عن طريق قطع أي علاقة بين هذه الأموال والجرائم، وإخفاء مسار هذه الأموال للتتبع، ثم جعل هذه الأموال متاحة لمجرم آخر مرة أخرى، وما يساعد في زيادة نشاط غسل الأموال هو العولمة الاقتصادية، ونظم المعلومات والتكنولوجيا والاتصالات التي تجعل من الممكن تحويل الأموال إلى أي بلد بسرعة وسهولة، وهذا يشكل تهديدًا حقيقيًا للقدرة المالية لكل بلد (Azzam, Tommalieh,2013).

ويعود مصطلح غسيل الاموال الى عصابات الجريمة المنظمة من حيث المصدر، هذه الجماعات التي تمتلك اموالا كبيرة ناجمة عن عمليات محرمة مثل المخدرات والقمار وغيرها فقد ارادت هذه العصابات حل مشكلات السيولة وعدم قدرتها على الاحتفاظ بالأموال داخل البنوك فعمدت الى إضفاء صفة الشرعية على مصادر أموالها المحرمة من خلال غسل الأموال (قعدان، ٢٠٠٥، ١).

اذن نستطيع القول إن غسيل الأموال عملية يلجأ إليها من اكتسب دخله الأصلي بطريقة غير مشروعة كأن تكون تهريب المخدرات، أو الفساد الإداري والمالي، أو عمليات النصب والاحتيال، أو الاتجار بالبشر، أو الاتجار بالرقيق، التهرب الضريبي وغيرها، بهدف تحويل أموال هذه الأنشطة من أموال غير مشروعة الى أموال مشروعة.

ويعرف القانون العراقي لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ مرتكبي غسيل الأموال بأنه يعد مرتكباً لجريمة غسل أموال كل من قام بأحد الأفعال الآتية (وزارة العدل، ٢٠١٥، ١٤):

أولاً– تحويل الأموال، أو نقلها، أو استبدالها من شخص يعلم او كان عليه ان يعلم أنها متحصلات جريمة. لغرض اخفاء او تمويه مصدرها غير المشروع او مساعدة مرتكبها او مرتكب الجريمة الاصلية أو من أسهم في ارتكابها او ارتكاب الجريمة الأصلية على الإفلات من المسؤولية عنها.

ثانياً– اخفاء الأموال او تمويه حقيقتها أو مصدرها أو مكانها أو حالتها أو طريقة التصرف فيها أو انتقالها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، من شخص يعلم او كان عليه ان يعلم أنها متحصلات من جريمة.

ثالثاً– اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها، من شخص يعلم او كان عليه ان يعلم وقت تلقيها أنها متحصلات جريمة.

المادة – ٣– لا تتوقف إدانة المتهم عن جريمة غسل الأموال على صدور حكم عن الجريمة الأصلية التي نتجت عنها هذه الأموال.

المادة – لا يمنع الحكم على المتهم عن أيَ من الجرائم الأصلية، من الحكم عن جريمة غسل الأموال الذاتي التي نتجت عن تلك الجريمة. وتطبق أحكام تعدد الجرائم والعقاب المنصوص عليها في قانون العقوبات.

وتتكون مراحل عملية غسيل الأموال من الآتي(السقا،٢٠٠٠):

أولا: الاحلال أو الايداع النقدي (Placement): ويقصد به اختيار المكان الذي ستتم فيه عملية الغسل وذلك من خلال عدة أساليب منها إدخال النقود في نظام مصرفي معين أو في تجارة قانونية أو غير ذلك من الأساليب. وهي المرحلة الأصعب بين المراحل الثلاث.

ثانيا: التغطية أو الاخفاء (Layering): ويقصد به عزل النقود عن مصدرها غير القانوني الذي نشأت منه وتمريرها عبر عدة مراحل مالية معقدة تجعل من الصعب تتبع أثر تلك الأموال، من خلال تسجيل الحسابات المصرفية التي يتم فتحها في هذه المرحلة بأسماء أشخاص بعيدين عن الشبهات أو شركات وهمية أو غيرها من الطرق.

ثالثا: الدمج (Integration) : في هذه المرحلة تبدأ عملية الاستفادة القانونية من الأموال المغسولة، ويتم دمج الأموال الناتجة عن أنشطة غير قانونية مع الأموال الأخرى ذات المصادر القانونية ومن ثم إيجاد مبرر معقول لتفسير ملكيتها. ويمكن أن يطلق عليها عملية التجفيف (التنشيف) للأموال القذرة.

وتتعدد مصادر ظاهرة غسيل الأموال، وأهم هذه المصادر هي (الربيعي، ٢٠٠٨، ٢): تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى، التجارة غير المشروعة في الأسلحة النارية والذخائر، الجرائم المرتبطة بمخالفة أحكام قانون البيئة، الخطف والقرصنة والإرهاب، جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة وما يتصل بهما من تجسس وتزوير للنقود، تجارة الرقيق والدعارة وما يرتبط بهما، الفساد المالي والإداري وما يتصل به من جرائم الرشوة والاختلاس والإضرار بالأموال العامة، العولمة وما رافقها من أتساع في نطاق حركة رؤوس الأموال الدولية ، والطفرة الهائلة في النشاط الاقتصادي الدولي.

وتنقسم أساليب ظاهرة غسيل الأموال الى نوعين هما (الفاعوري وقطيشات، ٢٠٠٢، ٩٣–٩٤) :

النوع الأول: الأساليب التقليدية في غسيل الأموال: وتعني الأساليب الشائعة والمألوفة، وهي قابلة للتغير تبعا للمكان والزمان، وأهم هذه الأساليب هي تهريب العملة، أو تأسيس أو استخدام شركات وهمية، أو تجارة الذهب.

النوع الثاني: الأساليب الحديثة في غسيل الأموال وهي أساليب كان للثورة التقنية دور كبير في ظهورها ومن أهم هذه الأساليب أجهزة الصراف الآلي، ومصارف الانترنت، والبطاقة الذكية، والعملات الرقمية.

ويعد النوع الأول هو الأكثر شيوعا في العراق وذلك نظرا لتخلف الجهاز المصرفي وعدم تطور العمليات المصرفية بالشكل المطلوب، اذ أن أجهزة الصراف الآلي محدودة الاستخدام جدا وكذلك بنوك الانترنت، فضلا عن أن البنك المركزي العراقي يمنع التداول بالعملات الرقمية.

(٢-١) غسيل الأموال في النظريات الاقتصادية:

توضح النظرية الاقتصادية الكلاسيكية التي جاء بها آدم سميث أن هناك مبدأين رئيسيين يحكمان سلوك الأفراد، الأول هو أن كل شخص يتصرف بعقلانية ويهدف إلى تعظيم المنفعة الشخصية له، وهذا المبدأ هو الذي يحكم معظم القرارات التي يتخذها الأفراد. والثاني هو أن المنفعة الشخصية للمشروع الاقتصادي تتحدد أساسًا من خلال التكاليف والإيرادات المتوقعة، والتي تحكمها قوانين العرض والطلب.

هذه المبادئ تعمل فقط إذا تمت الإجراءات داخل الإطار القانوني. وواجب الدولة هو حماية الناس من العنف وعدم العدالة، ولا تسفر قواعد مكافحة غسل الأموال عن القضاء على المنافسة حيث تختلف القوانين الاقتصادية والتنفيذ في مختلف البلدان. علاوة على ذلك، فإن قواعد مكافحة غسيل الأموال واللوائح الأخرى تؤثر على الاقتصادات بشكل مختلف. ومع ذلك، فإن افتراض النظرية الاقتصادية الكلاسيكية أمر مشكوك فيه. تضع لوائح الدولة بنشاط حوافز تنافسية، والتي تعزز هياكل مؤسسية معينة. هذه الحالة خطيرة، لأنها يمكن أن تعوق بدلا من تسريع تقدم المجتمع نحو الثروة والعظمة الحقيقية. علاوة على ذلك، فإنه يقلل من القيمة الحقيقية للمنتج السنوي للأرض وعملها (Raweh, Erbao and Shihadeh,2017).

ثم جاء جيريمي بنثام (Bentham ([1788] 1843, p. 399)) في كتابه (مبادئ قانون العقوبات) وأوضح أن "أرباح الجريمة هي القوة التي تحث الأفراد على الانحراف، وان العقوبات هي القوة المستخدمة لكبح جماح هذا الانحراف، فاذا كانت قوة العقاب كبيرة فأنها ستنجح في كبح الانحراف بشكل كبير واذا لم تكن كذلك فإنها لن تستطيع ذلك"، هذه الفكرة هي التي كانت اللبنة الأولى لما عرف ب"اقتصاديات الجريمة Economics of Crime)، والتي ظهرت حديثا من قبل جاري بيكر (Gary Becker) في كتابه (الجريمة والعقاب: مدخل اقتصادي Crime and Punishment: An Economic Approach)، والذي يقترح أن تضع الحكومات نظامًا للسياسة لا تُدفع فيه "الجريمة"، تتمثل مهمة الحكومة في التأكد من أن تكاليف ارتكاب كل جريمة تكون

أعلى من فوائد (أرباح) كل جريمة، وعلى هذا الأساس، فإن العقاب يردع المجرم عن ارتكاب الجريمة المحددة. ويفترض التحليل الاقتصادي للاختيار أن الشخص يرتكب جريمة إذا تجاوزت المنفعة المتوقعة المنفعة التي يمكن أن يحصل عليها بخلاف ذلك. بعض الأشخاص يصبحوا "مجرمين"، ليس لأن دوافعهم الأساسية تختلف، ولكن لأن فوائدهم وتكاليف الجريمة تختلف (Becker, 1968, p.176).

نظرية أخرى اهتمت بغسيل الأموال هي نظرية الذئب البكائي (Crying Wolf Theory) والتي تشبه التقارير الكثيرة التي تبلغ عن غسيل الأموال بقصة الراعي والذئب، اذ ان الراعي قام بإبلاغ اهل القرية القريبة منه بوجود ذئب سيأكل أغنامه وعندما أتى أهل القرية لإنقاذه لم يجدوا شيئا وتكرر الأمر مرة أخرى ولم يجد أهل القرية الذئب وفي المرة الثالثة أتى الذئب بالفعل وعندما استنجد الراعي بأهل القرية لم يأتي اليه أحد ظنا منهم بأنه يكذب كما فعل في المرات السابقة، ان الإفراط في الإبلاغ يمكن أن يقلل من قيمة التقارير، وهنا فان التحليل الرسمي الأولي لممارسة المراقبة المتعددة ينشأ عن طريق التقارير المفرطة اذ تقوم البنوك بمراقبة المعاملات وإبلاغ الجهات الحكومية عن الأنشطة المشبوهة، وتستخدم هذه الجهات البيانات لتحديد أهداف التحقيق، ويتم تغريم البنوك إذا فشلت في الإبلاغ عن الأموال المشبوهة. ومع ذلك، لتجنب الغرامات، تلجأ البنوك إلى الإبلاغ عن المعاملات الأقل تشككًا، مما يؤدي إلى إضعاف المعلومات. ويؤدي الإبلاغ المفرط الى الفشل في التعرف على المعلومات المهمة حقًا، حيث يتم تخفيف القيمة المعلوماتية للتقارير. تشير ظاهرة الذئب البكائي إلى أن المعلومات لا تشير فقط إلى البيانات، ولكن يمكنها تحديد بيانات مهمة حقًا (Raweh,Erbao and Shihadeh,2017).

يبني النموذج الرئيس لهذه النظرية على خمسة عقبات اقتصادية رئيسية. العقبة الأولى هي التواصل بين البنوك والحكومات، وتكمن المشكلة في الدقة وليس في التحقق من المعلومات. العقبة الثانية هي أن الحوافز المصرفية للتقرير خائفة اذ يتم تغريم البنوك فقط لإخفاء معلومات محتملة عن القانون، لكن لا تفشل في الإبلاغ عن المعاملات التي تتم مقاضاتها فيما بعد كالتحديث. في العقبة الثالثة، تكون البنوك غير متأكدة دائمًا من الطبيعة الحقيقية للمعاملات، مما يجعل كل معاملة حالة محتملة بالنسبة لغسيل الأموال، في العقبة الرابعة، تتحمل البنوك مهمة مزدوجة تتمثل في الاضطرار إلى الإشراف على جميع المعاملات للإبلاغ عن الحالات المشبوهة. أما العقبة الخامسة فتتعلق بالمعلومات المصرفية، أي الإشارة على المعاملة التي لا يمكن التحقق منها لاحقاً لأن المعلومات المحلية أثناء الحكم لا يمكن استنساخها فيما بعد. ويبين النموذج أن الإبلاغ المفرط يبقى احتمالًا. وبما أن البنوك لا تستطيع مشاركة إشاراتها مع الحكومة، فيجب على الحكومة اتخاذ قرار بشأن التقارير المقدمة من البنوك (Takáts, 2007.)

المبحث الثاني: واقع ومسببات غسيل الأموال في العراق:

(١-٢) الواقع الحالي لغسيل الأموال في العراق:

يقدر حجم غسيل الأموال الذي يتم عبر البنوك العالمية وأجهزتها المصرفية سنويا بنحو ٣ تريليون دولار سنويا، أي ما يقدر بنحو ٥% من إجمالي الناتج العالمي وتعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي تعاني من غسيل الأموال من خلال تجار المخدرات الذين يستخدمون البنوك الأمريكية وأسواق المال فيها وكذلك فروع البنوك الأمريكية في أمريكا اللاتينية والمحيط الهادي في عمليات غسيل الأموال، وتقدر الأموال التي يجري غسلها في الولايات المتحدة الأمريكية بحوالي ٢٨٣ مليار دولار سنويا. وأفاد البنك الدولي أن ٢.٩ تريليون دولار يتم خسارتها سنويًا عن طريق غسيل الأموال، مع ١.٦ تريليون دولار تأتي من الأنشطة غير القانونية. كما أن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (Financial Action Task Force (FATF) وهي منظمة حكومية دولية برعاية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، تقدر أيضا أن يكون معدل غسيل الأموال في حدود ٥٩٠ مليار دولار إلى ١.٥ تريليون دولار (Fundanga, 2003) .

وقد أصبح العراق أرضية خصبة لغسيل الأموال خصوصا بعد عام ٢٠٠٣، وذلك نتيجة التغير الذي حدث في النظام السياسي الذي أوجد ظروفا ملائمة عديدة داخلية وخارجية اجتمعت معا أهمها غياب سلطة القانون الفعالة وعدم الاستقرار السياسي والأمني ووجود الثروة النفطية الكبيرة والمواقع الآثارية المتعددة فضلا عن انتشار الفساد المالي والإداري بشكل كبير، فضلا عن سياسات الانفتاح الاقتصادي والعولمة.

وقد قدرت احدى الدراسات القياسية أن حجم الأموال المغسولة وغير المشروعة في الاقتصاد العراقي للمدة (١٩٩١- ٢٠١٠) قد بلغ أدناه في عام ١٩٩٣ بمبلغ وصل الى (٥١٨٦) مليون دينار، ووصل الى حده الأعلى في عام ٢٠٠٨ وبمبلغ وصل الى (٩٣٢٠٠٣٢٥) مليون دينار، كما وجدت الدراسة أن المتوسط السنوي لنسبة هذه الأموال الى الدخل القومي خلال مدة الدراسة بلغ (٧٨%) (الجبوري، ٢٠١٣، ١٧٧).

ويمكن القول إن أهم مصادر الأموال غير المشروعة والتي يمكن استخدامها كأداة لغسيل الاموال في العراق هي:

أ- مزاد العملة في البنك المركزي: بدأ هذا المزاد في نهاية عام ٢٠٠٣ من أجل الحفاظ على استقرار سعر صرف العملة العراقية في السوق المحلية والدولية، ويرى العديد من المختصين أن المزاد يعد أحد أهم أوجه غسيل الأموال، فلقد بلغت فوائض الموازنات الحكومية للسنوات (٢٠٠٣-٢٠١٤) حوالي (١٠٨) مليار دولار والتي لم تظهر كإيرادات في موازنات السنوات اللاحقة، وعليه فان هذه الفوائض قد تكون المصدر الرئيس لعميات غسيل الأموال وتهريبها الى الخارج عبر المزاد (المشهداني، ٢٠١٦، ٢٠٩).

ب–تعرض فروع العديد من المصارف للسرقة والاختلاس بعد احتلال العراق (للمزيد من التفاصيل راجع: جريدة الاتحاد، ٢٠١٣).

ت–تهريب الاثار العراقية وبيعها في الاسواق العالمية وقد نتج هذا التهريب عن عمليات سرقة الاثار وأبرزها سرقة المتحف العراقي ابان الغزو الأمريكي للعراق في عام ٢٠٠٣ اذ اختفت أكثر من (١٣٨٦٤) قطعة أثرية من المتحف العراقي، لتكون أكبر سرقةَ لمتحفٍ في التأريخ (المنشداوي، بدون تاريخ)، هذا فضلا عن سرقة تنظيم "داعش" الارهابي لآثار مدينة الموصل التي احتلها هذا التنظيم الارهابي في حزيران من عام ٢٠١٤.

ث– عمليات تهريب النفط ومشتقاته الى الخارج بطرق متعددة، فقد قدر مكتب المحاسبة الاميركي في تقريره عام ٢٠٠٧ القيمة المالية للنفط (المسروق) بين (٥– ١٥) مليون دولار يوميا على اساس احتساب سعر البرميل آنذاك ب ٥٠ دولارا في المتوسط، علما ان هذه التقديرات تجاهلت كثيرا السرقات بوسائل الفساد الداخلي الاخرى في منشآت النفط العراقية نفسها، كما تجاهلت أن السعر قد ارتفع كثيرا بعد عام ٢٠٠٧ وقد تجاوز ال ٩٠ دولارا في عام ٢٠٠٨ وهذا يعني بحسبة بسيطة ان ما يزيد عن ٥ مليارات دولار سنويا تذهب الى جيوب طبقة المهربين (الدجيلي، ٢٠٠٧).

ج– أدى غياب القانون والسلطة الحكومية في عام ٢٠٠٣ الى قيام العديد من الأشخاص والعصابات المنظمة بتهريب المصانع والمكائن والآلات والمعدات العائدة الى مؤسسات ومصانع القطاع العام الى الخارج وبيعها الى دول الجوار.

ح– انتشار الفساد المالي والاداري في اجهزة الدولة بشكل كبير، والتي تضمنت عمليات الاختلاس الكبيرة للأموال المخصصة للمشروعات الخدمية واعادة الاعمار وقد احتل العراق المرتبة (١٦٦) عالميا والمرتبة (١٧) عربيا في مؤشر مدركات الفساد لعام ٢٠١٦ محققا (١٦) درجة من أصل (١٠٠) درجة (Transparency International,2016,7).

خ– بعد عام ٢٠٠٣ انتشر تهريب المخدرات بشكل كبير خصوصا في المحافظات الجنوبية والوسطى في العراق نتيجة لقربها من إيران وذلك نظرا لعدم وجود الحماية المناسبة للحدود من الجانبين الايراني والعراقي، وهذه التجارة تدر ملايين الدولارات على تجار المخدرات. فحسب تقارير وزارة الصحة العراقية فإن من بين كل عشرة شبان عراقيين أعمار ما بين ١٨ عاماً و ٣٠ عاماً فإن ثلاثة إلى أربعة منهم مدمنون (وزارة الصحة، ٢٠١٦).

د- عمليات الخطف التي طالت العديد من طبقات المجتمع وكان الهدف الأساسي لمعظم هذه العمليات هو الحصول على الفدية ومن ثم تمويل العمليات الارهابية في العراق أو تحقيق مكاسب غير مشروعة.

ذ- عمليات النصب والاحتيال ومنها الاقتراض من البنوك بدون ضمانات كافية والهروب بالقروض وقد أدى ذلك الى قيام البنك المركزي العراقي بوضع الوصاية على بعض المصارف الأهلية مثل مصرف الوركاء ومصرف الاقتصاد للاستثمار، فضلا عن قيام بعضهم بجمع أموال المودعين وتهريبها للخارج.

ر- هناك علاقة قوية بين الارهاب الذي ضرب العراق بعد عام ٢٠٠٣ وغسيل الأموال اذ أن العلاقة بين ظاهرة الارهاب وظاهرة غسيل الاموال غير المشروعة هي علاقة طردية فالإرهاب يمكن اعتباره من اهم مصادر غسيل الاموال وكذلك الحال يمكن ان يعد غسيل الاموال احدى الوسائل المتبعة من قبل الارهابيين لتمويل اعمالهم وانشطتهم الارهابية على الرغم من وجود اوجه الاختلاف وبشكل واضح بين الظاهرتين الا ان اوجه التشابه اكثر وضوحا فما يجمعهما اكثر مما يفرقهما حيث ان كلا الظاهرتين تعملان خارج القوانين الوطنية والدولية ويعاديان الدول والشعوب على السواء.

وقد بينت احدى الدراسات أن ما يعادل (20%) من الموازنة الاستثمارية في العراق تتحول الى غسيل أموال، وهناك شكوك كبيرة في تورط عدد من المسؤولين الكبار في الدولة بعمليات غسيل الأموال والتي لا يمكن منعها الا من خلال تطبيق قانون قوي ورقابة صارمة، ووجود تعاون قوي مع وحدة مكافحة غسيل الأموال في البنك المركزي العراقي، فيما قدرت لجنة النزاهة النيابية حجم الاموال المهربة بأكثر من ١٩٠ مليار دولار منذ ٢٠٠٣، وما لا يقل عن ٥٠ مليار دولار في حقبة النظام السابق (الكاشف، ٢٠١٦).

وتعد الحوالات القناة الرئيسة التي تدفقت منها رؤوس الأموال المغسولة، نتيجة لعدم فاعلية النظام المصرفي وعدم وجود آليات الرقابة المناسبة لمتابعة هذه الحوالات، اذ شكلت الحوالات النسبة الأكبر من مزاد العملة اليومي للبنك المركزي وكما يوضحه الجدول الآتي:

جدول (١)

الكميات المباعة من الدولار الأمريكي في مزاد العملة ونسبتها من الايرادات النفطية (٢٠١٠-٢٠١٦)

السنة	الكميات المباعة (مليار دولار أمريكي) (أ)	نسبة الحوالات (أ)	الايرادات النفطية(مليار دولار أمريكي) (ب)	نسبة الكميات المباعة في المزاد من الايرادات النفطية*
2010	36.2	94.0	54.2	66.7
2011	39.8	96.2	83.7	47.5
2012	48.7	92.4	92.6	52.5
2013	53.2	77	90.4	58.8
2014	51.7	71.8	81. 4	63.5
2015	44.3	86.4	49.7	89.1
2016	33.5	46.8	57.7	58.0
المتوسط*	43.9	80.6	72.8	62.3

(*) من حساب الباحث.

المصدر: أ- البنك المركزي العراقي، التقرير السنوي، سنوات مختلفة، أعداد مختلفة.

ب- منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي الحادي والأربعون والرابع والاربعون، الكويت، ٢٠١٤ و٢٠١٧، ص ٩٢و٧٦.

يوضح الجدول أن المدة (٢٠١٠-٢٠١٣) تميزت بارتفاع مستمر في الكميات المباعة من الدولار الأمريكي وذلك نظرا لارتفاع أسعار النفط والكميات المباعة منه، في حين شهدت المدة (٢٠١٤-٢٠١٦) انخفاضا مستمرا نتيجة لانخفاض أسعار النفط والأزمة المالية التي مر بها العراق، كما يبين الجدول أن نسبة الحوالات شكلت ما نسبته (80.6%) من مزاد العملة كمتوسط للمدة (٢٠١٠-٢٠١٦)، وشكلت كمية الأموال المباعة في المزاد ما نسبته (62.3%) من الايرادات النفطية للبلد وهي نسبة كبيرة جدا تشكل استنزافا للعملة الأجنبية الصعبة من البلد. كما أشار تقرير مكتب مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في تقريره لعام ٢٠١٧ أن الحوالات شكلت ما نسبته (٤٣.٨%) من عدد البلاغات عن الحالات المشتبه فيها بغسيل الأموال وهي النسبة الأكبر (مكتب مكافحة غسيل الأموال ومكافحة الإرهاب، ٢٠١٧).

ويعد مؤشر بازل لمكافحة غسيل الأموال ((Basel Anti-Money Laundering index AML)) والذي صدر للمرة الأولى في أبريل ٢٠١٢ وهو المؤشر العالمي الوحيد لتصنيف الدول حسب مدى انتشار غسيل الأموال فيها وقدرتها على مكافحته ويصدر من قبل مؤسسة مستقلة غير ربحية. ويستخدم هذا المؤشر منهجية مركبة تضم أربعة عشر مؤشرا رئيسا وفرعيا واحتل مؤشر

غسيل الأموال ومكافحة تمويل الارهاب النسبة الأكبر بين المؤشرات وبمعدل (65%) يليه مؤشر الشفافية المالية ومعاييرها (15%) ثم مخاطر الفساد (10%)، والنزاهة العامة والمخاطر السياسية كل منهما بنسبة (5%)(https://index.baselgovernance.org/methodology).

وتقع درجة المؤشر بين ال (صفر) الذي يشير الى مخاطر منخفضة وإجراءات قوية في مواجهة عمليات غسيل الأموال، و(١٠) درجات التي تشير الى مخاطر عالية وإجراءات غير كافية في مواجهة عمليات غسيل الأموال. وقد تم ادراج العراق في المؤشر في السنوات (٢٠١٢و٢٠١٣و٢٠١٤) ثم غاب عن تقرير الأعوام (٢٠١٥، ٢٠١٦) نتيجة لعدم توافر البيانات. وقد شمل مؤشر مكافحة غسل الأموال لعام ٢٠١٤ تسعة عشر دولة عربية، عشر منها سجلت درجة أفضل من المتوسط العالمي، واحتلت سلطنة عمان وقطر والأردن المراتب الرائدة في المجموعة، في حين تخلف العراق والسودان واليمن عن ذلك المتوسط، وسجلت بين أخطر ٢٠ بلدا في العالم. وقد جاء ترتيب الدول العربية ضمن هذا المؤشر كما في الجدول الآتي:

جدول (٢)

ترتيب الدول العربية ضمن مؤشر بازل لمكافحة غسيل الأموال ٢٠١٤

السنة	الدرجة	الترتيب العالمي ضمن ١٦٢ دولة	الترتيب العربي ضمن ١٩ دولة
العراق	8.22	6	1
السودان	7.74	12	2
اليمن	7.51	17	3
لبنان	7.01	34	4
جزر القمر	6.93	36	5
موريتانيا	6.82	37	6
الجزائر	6.61	45	7
الامارات	6.33	60	8
الكويت	6.14	67	9
سوريا	5.83	83	10
السعودية	5.66	87	11
المغرب	5.61	92	12
البحرين	5.57	94	13
جيبوتي	5.48	98	14
مصر	5.18	111	15
تونس	5.06	119	16
الأردن	5.02	122	17
قطر	4.96	126	18
سلطنة عمان	4.76	134	19

Source: Basel Institute on Governance, Basel AML Index 2014, Geneva, p.2.

يشير الجدول الى أن العراق يحتل المركز السادس عالميا والأول عربيا من حيث انخفاض قدرته على مكافحة غسيل الأموال فضلا عن ارتفاع معدل خطورة غسيل الأموال وحجمه، وهذا المؤشر يقرع جرس الانذار بشدة للحكومة العراقية لوضع السبل الكفيلة بمعالجة مشكلة غسيل الأموال أو في أقل التقديرات التخفيف من حدتها.

أدى انتشار عمليات غسيل الأموال في العراق بشكل كبير الى قيام البنك الدولي والمؤسسات المالية العالمية بتهديد العراق بوضعه على القائمة السوداء ان لم يشرع قانونا لمكافحة غسيل الأموال بديلا للأمر (٩٣) الذي صدر عن سلطة الائتلاف المؤقتة عام ٢٠٠٤، لذلك قامت الحكومة العراقية بإصدار القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب والذي نص على انشاء ما يسمى (مجلس مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)، وتم توضيح المهام التي على هذا المجلس القيام بها في سبع عشرة مادة أهمها (وزارة العدل، ٢٠١٥، ١٦) :

١- رسم سياسات وبرامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، وتطويرها ومتابعة تنفيذها.

٢- اقتراح مشروعات القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب

٣- تطوير وسائل ومعايير اكتشاف أساليب غسل الاموال وتمويل الارهاب ومتابعتها وأعمامها

٤- اصدار ضوابط تتضمن حدود المبالغ النقدية والصكوك القابلة للتداول لغرض شمولها بمراقبة عمليات غسل الاموال وتمـويل الارهاب وتنشر في الجريدة الرسمية.

٥- رسم ووضع برامج تدريب ملائمة للموظفين المعنيين بمكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب.

(٢-٢) مسببات انتشار ظاهرة غسيل الأموال في العراق:

شكلت العديد من الأسباب الأرضية المناسبة لانتشار ظاهرة غسيل الأموال في العراق أهمها ما يأتي:

١- غياب الاستقرار الأمني والسياسي الناجم عن الغزو الأمريكي للعراق واسقاط النظام الدكتاتوري السابق في عام ٢٠٠٣ والذي أدى الى فراغ سياسي لفترة ليست بالقصيرة.

٢- انتشار الفساد المالي والاداري حيث يوضح العديد من المختصين أن هناك علاقة جدلية بين الفساد المالي والإداري وغسيل الأموال، اذ أن برامج غسيل الأموال يتم إنشاؤها لتسهيل أنشطة الفساد وشرعنة الأموال غير المشروعة، وتعد المؤسسات المالية (في المقام الأول البنوك) والوسطاء المهنية (ولا سيما المحامين) هي القنوات الرئيسية لغسل عائدات الفساد (World Bank,2005). ويشكل الفساد المالي والاداري الرافد الأهم لعمليات غسيل الأموال في العراق.

٣- ان عدم فعالية السلطات القانونية في تطبيق الاجراءات الحازمة تجاه المخالفين وخصوصا كبار المسؤولين، أدت الى استسهال المواطنين لعمليات الفساد الاداري وتبريرها. وقد أوضحت إحدى الدراسات أن المواطنين في أنظمة الحكم الفاسدة يكونون أكثر انحيازا للغش والخداع وقلة الأمانة، مبينة أن المواطنين في دول كالسويد وألمانيا مثلا يعدون من أكثر شعوب العالم التزاما بالقوانين، كما أشارت الدراسة نفسها الى إنه كلما ازدهر الاقتصاد الخفي أو الأسود في بلد ما كان الناس في هذا البلد أكثر ميلا لمخالفة القوانين (Gachter and Schulz,2016). وللأسف فان الواقع في العراق يؤيد هذه نتائج هذه الدراسة، اذ أنه ونتيجة لفساد اغلب الحكومات العراقية وغياب السلطة القانونية الرادعة فقد استسهل المسؤولون وموظفو الدولة عمليات الفساد الاداري بل وأوجدوا لها تبريرات خاصة كهدايا أو عمولات او غيرها.

٤- غياب الهيئات الرقابية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال، اذ وقع على مكتب صغير ملحق بالبنك المركزي العراقي مهمة كبيرة تمثلت في متابعة عمليات غسيل الاموال التي تتنوع مصادرها في العراق بين سرقات المصارف وتهريب النفط ومشتقاته الى الخارج، فضلا عن أموال هائلة متحققة من عمليات تشوبها شبهات فساد مالي واداري في أجهزة الدولة، بما فيها عمليات الاختلاس الكبيرة للأموال المخصصة للمشروعات الخدمية.

المبحث الثالث: الآثار التنموية لغسيل الأموال في العراق:

من الصعب توضيح الآثار السلبية على الاقتصاد بالأرقام. ومع ذلك، فمن الواضح أن هذه الأنشطة لا تضر فقط المؤسسات المالية مباشرة، ولكن أيضا إنتاجية الدولة بمختلف قطاعاتها الاقتصادية، مثل القطاع الحقيقي، وقطاع التجارة الدولية وتدفقات رأس المال بشكل غير مباشر.

الآثار الاقتصادية السلبية لغسل الأموال على الاقتصاد يمكن أن تكون مؤثرة على التنمية من خلال ثلاثة قطاعات في الاقتصاد هي القطاع المالي والقطاع الحقيقي والقطاع الخارجي، كما انه يخفض الإنتاجية في القطاع الاقتصادي الحقيقي عن طريق تحويل الموارد وتشجيع الجريمة والفساد، مما يبطئ النمو الاقتصادي، ويشوه القطاع الخارجي للاقتصاد الدولي من خلال التجارة وتدفقات رأس المال (الضرر السمعة وتشويه السوق) على حساب التنمية الاقتصادية على المدى الطويل (Mukhtar & Yusuf,2005).

ولذا فان حجم الاثار السلبية ستكون كبيرة، وقد أدى انتشار ظاهرة غسيل الأموال في العراق الى آثار سلبية عديدة في الاقتصاد الوطني والمجتمع العراقي أهمها ما يأتي (أنظر: Issaoui, WASSIM and HASSEN,2016، خلف، ٢٠١٠):

أولاً: الآثار على الاقتصاد الجزئي:

تتمثل أهم هذه الآثار في المخاطر من احتمال زعزعة استقرار بعض القطاعات الخاصة التي تعمل في الاقتصاد القانوني عن طريق اختراق الأموال غير المشروعة، اذ أن أحد الآثار السيئة لغسيل الأموال هو التأثير على بنية القطاع الخاص فالشركات التي لديها إمكانية الوصول إلى الأموال غير المشروعة يمكنها أن تقدم دعمًا كبيرًا للمنتجات أو الخدمات من خلال بيعها بسعر أقل من سعر السوق، وفي بعض الحالات يمكن أن تكون الأسعار أقل من تكلفة الإنتاج. ولذلك فان الشركات التي تكسب الأموال غير المشروعة لديها ميزة تنافسية على تلك التي تضطر إلى الاقتراض في الأسواق المالية. وقد يخلق هذا منافسة غير مشروعة بين الشركات التي تعمل بطريقة قانونية والشركات التي تستفيد من الأموال غير المشروعة بتكلفة منخفضة، وهذا يتعارض مع المبدأ التقليدي للمنافسة العادلة والقانونية، كما يمكن بالتالي استخدام الأموال لتمويل أنشطة ليست مثالية من وجهة نظر اقتصادية وبهذه الطريقة يمكن إضعاف النمو الاقتصادي.

ثانيا: الآثار على الاقتصاد الكلي:

١- خلق الطبقية وزيادة الفجوة بين طبقات المجتمع اذ أن الأموال المغسولة تزيد الفقراء فقراً والاغنياء غنىً ، ففي الوقت الذي يعاني فيه أكثر من (٢٢.٥ %) من السكان من الفقر حسب إحصاءات وزارة التخطيط لعام ٢٠١٦، فان رئيس وزراء العراق السابق "نوري المالكي" يعد صاحب أعلى راتب بين رؤساء وملوك ورؤساء وزراء العالم أجمع وذلك وفقا لدراسة أعدتها الجامعة الأوربية والتي أوضحت أن المالكي كان يستلم أكثر من ثلاثة ملايين دولار سنويا، ويأتي رئيس سنغافورة في المرتبة الثانية بمبلغ (2.18) مليون دولار سنويا، في حين أن ملك النرويج الذي هو الأعلى راتبا بين ملوك العالم يستلم مليون و ٢٠٠ الف يورو سنويا (حوالي مليون ونصف المليون دولار) (Ekurd.net). فضلا عن ذلك بينت شركة (Wealth X) في تقرير لها عام ٢٠١٣ صدر حول أثرياء العالم وتوزيع الثروة في العالم، أن أثرياء العراق احتلوا المرتبة السادسة بين أثرياء الشرق الأوسط بثروة بلغت حوالي خمسة عشر مليار دولار توزعت على ١٧٥ ثرياً (Wealth X, 2013, 68). وهذا مؤشر واضح على الطبقية في العراق.

٢- يؤدي انتشار غسيل الأموال في بلد ما الى ضعف القطاعات الانتاجية نتيجة لضعف مؤشرات الادخار والاستثمار، ومن ثم سيطرة المنتجات المستوردة على الاسواق المحلية وهذا ما حدث في العراق خلال السنوات الماضية، اذ اختفت المنتجات الوطنية من الأسواق المحلية، وتعرض القطاعان الصناعي والزراعي الى اهمال كبير أدى الى انخفاض نسبة اسهامهما في اجمالي الناتج المحلي فلم تتجاوز نسبة اسهام القطاع الصناعي (2%) حسب إحصاءات سنة ٢٠١٥ في حين بلغت نسبة اسهام القطاع الزراعي (4.7%) من الناتج المحلي الاجمالي (الجهاز المركزي للإحصاء،٢٠١٧). كما أن نسبة ادخار القطاع

الخاص الى الناتج المحلي الإجمالي لم تتجاوز (٣%) خلال المدة (٢٠١٢-٢٠٠٣) (المطوري وسالم، ٢٠١٥).

٣- يؤدي خروج الأموال المشروعة بطريق غير مشروع إلى خارج البلاد إلى حرمان اقتصاد الدولة من العوائد الإيجابية التي يمكن أن يحصل عليها المجتمع في حالة بقاء هذه الأموال داخل البلد والتي تتمثل في القيمة المضافة إلى الدخل القومي وما ينشأ عن ذلك من خلق فرص العمل وبالتالي تخفيض معدلات البطالة وتوافر جانب المعروض السلعي وما يرتبط بذلك من استقرار للأسعار المحلية، وهذا ما أدى في أحد جوانبه الى ارتفاع نسب البطالة بين الشباب ضمن الفئة العمرية (١٥- ٢٤) الى (٢٢.٧%) في عام ٢٠١٦، كما بلغ اجمالي الاستيرادات في نفس العام حوالي (٤٨.٥) مليار دولار شكلت الاستيرادات السلعية منها ما نسبته (٩٥.٦%) منها وهذا الارتفاع الكبير في الاستيرادات السلعية سببه نقص المعروض المحلي (الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠١٧).

٤- تعمل على اضعاف الدخل القومي الذي يعد مؤشراً على مستوى رفاهية المجتمع من خلال استنزاف الاقتصاد الوطني وعدم توجيه تلك الاموال الى الاستثمارات المحلية التي من شانها زيادة الطاقة الانتاجية. وقد بلغ مجموع موازنات العراق حوالي (490) مليار دولار للسنوات (2005- 2012) وبلغت نسبة النفقات الاستثمارية من اجمالي الموازنة (24.5%) كمتوسط للسنوات (2005- 2012) مما يعني أن مجموع النفقات الاستثمارية بلغ حوالي (120) مليار دولار (الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠١٢) الا أن تفاصيل هذه النفقات لم تكن مدرجة في تلك الموازنات ومازالت البنية التحتية تعاني من الضعف والاهمال في معظم المجالات مما يعني أن هذه الأموال لم تذهب الى الاستثمار الفعال وأن جزءا كبيرا منها تم اهداره بعمليات الفساد.

٢- يسهم في عدم استقرار الاسواق النقدية والمالية مما يضعف قيمة العملة المحلية، وبالتالي شراء العملة الاجنبية او ادخارها في مصارف خارج الدولة ولولا تدخل البنك المركزي من خلال مزاد العملة اليومي لكانت قيمة الدينار العراقي منخفضة بشكل كبير عما هي عليه الآن.

٣- التهرب الضريبي يعني انخفاض الموارد المالية للدولة وهذا يؤدي الى زيادة الاختلال بين الايرادات والنفقات ويقدر بعض الخبراء أن ما يخسره العراق نتيجة للتهرب الضريبي والفساد في استيفاء الرسوم بالمنافذ الحدودية يصل الى (20) مليار دولار سنويا.

٤- ارتفاع التكاليف التي تتحملها الحكومات بسبب تفشي الجريمة وانعدام الامن في المجتمع الناتجة من غسيل الاموال مما يعني وجود اعباء مالية تتحملها الحكومة للحفاظ على الامن بوصفه أحد الركائز الاساسية للرخاء والتنمية.

٥- الاضرار بسمعة البلد في المحافل العالمية وبالتالي ابتعاد الاستثمارات عن الدخول الى البلد وتدني تصنيفه في المؤشرات العالمية كونه يتساهل في موضوع غسيل الأموال وبالتالي التأثير في النشاط الاقتصادي في البلد ككل. فمثلا في مؤشر جاذبية الاستثمار لعام ٢٠١٥ جاء العراق في الترتيب ١٠٦ عالميا وبمؤشر مقداره (٢٥.٦) نقطة وهو أقل بكثير من المتوسط العالمي البالغ (٤٥.٨) والمتوسط العربي البالغ (٤٠.٤) (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، ٢٠١٥).

ثالثا: الاثار الاجتماعية

١- انتشار الفساد والجرائم الاجتماعية مثل انتشار عصابات الجريمة المنظمة فقد ظهرت عصابات منظمة للإتجار بالنساء اذ تقدر منظمة "حرية المرأة" في العراق عدد النساء اللواتي تم اختطافهن والاتجار بهن بحوالي ألفي فتاة، وعصابات أخرى للإتجار بالأطفال وغيرها (للمزيد: الربيعي، ٢٠١١).

٢- ظهور حالات الاختطاف او الحجز لغرض اجبار الاخرين على دفع مبالغ او تهديدهم بعدم التدخل بسياسات منظمات غسيل الاموال ومن ذلك ما يتعرض له القائمون على القضاء والدوائر القانونية المختصة فقد تعرض ما يقارب (١٠٠) قاض الى الاغتيال خلال المدة (٢٠٠٣-٢٠١٠) كما تعرض (٦٠٠) محام الى الاغتيال خلال المدة نفسها (اذاعة العراق الحر، ٢٠١١).

٣- ضعف مستوى الخدمات المقدمة للجمهور وظهور تلوث البيئة، وهذا ما أدى الى ضعف البنية التحتية في معظم المحافظات العراقية ومعاناة سكانها من طفح شبكات المجاري شتاء وانقطاع الكهرباء صيفا فضلا عن ضياع مبالغ كبيرة تقدر بمليارات الدولارات في مشروعات وهمية.

٤- افساد الجهاز الاداري من خلال شراء ذمم المسؤولين والاداريين، فقد أشار تقرير لمؤسسة الشفافية الدولية أن (٢٩ %) من السكان قاموا بدفع الرشا من أجل الحصول على خدمة عامة، وفي مؤشر الفساد لدوائر الدولة أظهر التقرير أن مؤشر الفساد في دوائر الدولة والخدمات المدنية بلغ (٣) نقاط في مؤشر يتكون من خمس نقاط حيث نقطة واحدة تعني عدم وجود فساد وخمس نقاط تعني فساداً كلياً وهذا الرقم (٣) يعني ارتفاع نسبة الفساد في دوائر الدولة (Transparency International, 2013, 36).

٥- تغلب المصلحة الفردية على المصلحة العامة اذ أشار تقرير مؤسسة الشفافية العالمية أن الفساد بين الأحزاب السياسية في العراق بلغ (3.4) نقاط من أصل (5) نقاط في حين بلغ الفساد في السلطة التشريعية (3.1) مما يعني أن الأحزاب السياسية والسلطة التشريعية

فضلت المصلحة الفردية على المصلحة العامة من خلال انتشار الفساد فيها (Transparency International, 2013, 36).

٦-تزايد حدة مشكلة الفقر وتدني مستويات المعيشة لمعظم ابناء المجتمع، اذ بلغت نسبة الفقر في العراق (٢٢.٥%) حسب بيانات عام ٢٠١٦، وبلغت نسبة الفقر في بعض المحافظات نصف السكان تقريبا كما هو الحال في محافظة المثنى التي بلغت نسبة الفقر فيها (52.2%) وفي محافظة القادسية بلغت نسبة الفقر (44.1) وفي محافظة ميسان بلغت (43.4%) في عام ٢٠١٢ (الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠١٧، ١٣)، وقد ارتفعت نسبة الفقر الى حوالي (٤٠ %) في المدن التي سيطر عليها التنظيم الإرهابي المعروف باسم "داعش" في عام ٢٠١٤.

الاستنتاجات:

١- من خلال هذا البحث تبين وجود اختلاف في تعريف ظاهرة غسيل الأموال بسبب الاختلاف في تحديد المسببات الأولية التي يمكن أن تؤدي إلى نشاط غسل الأموال.

٢- لا توجد بيانات رسمية حول حجم الأموال التي تعرضت للغسيل في العراق وكل ما هو متوفر هو مجرد تقديرات غير رسمية.

٣- يقدر حجم غسيل الأموال الذي يتم عبر البنوك العالمية وأجهزتها المصرفية سنويا بنحو ٥% من إجمالي الناتج العالمي.

٤- شكل الفساد المالي والاداري بنسبه المرتفعة في العراق ومزاد العملة الذي يقيمه البنك المركزي وسرقات المصارف والاتجار بالمخدرات أهم مصادر غسيل الأموال في العراق.

٥- جاء العراق بمرتبة متقدمة في مجال ضعف مكافحة غسيل الأموال حسب مؤشر بازل العالمي لمكافحة غسيل الأموال.

٦- لغسيل الأموال آثار تنموية سلبية عديدة على النشاط الاقتصادي أهمها اضعاف الدخل القومي وضعف القطاعات الانتاجية وزيادة الفروق بين طبقات المجتمع.

التوصيات:

من أجل المعالجة والتخفيف من عمليات غسيل الأموال في الاقتصاد العراقي فان الباحث يوصي بالآتي:

١- تنظيم شركات الصيرفة العاملة في مختلف أرجاء العراق وإيجاد آلية رقابة حقيقية وفاعلة لعملها لتفادي عمليات غسل الأموال.

٢- تفعيل القوانين الصارمة لعمليات التحويل المالي وطرائق جني تلك الأموال من خلال تبني قانون (من اين لك هذا؟) وقانون (٣٩) لعام ٢٠١٥ الذي يمكن تطبيقه على الأشخاص والشركات العاملة في البلد.

٣- هناك حاجة ماسة جدا لتدريب وتأهيل كوادر بشرية كفوءة وتزويدها بالمعدات المناسبة وبالتعاون مع المؤسسات الدولية المهتمة بهذا المجال مثل معهد بازل للحوكمة (Basel Institute on Governance)، وقوة مهمة العمل المصرفي (FATF) .

٤- إلزام المصارف والمؤسسات المالية كافة بإنشاء وحدات مكافحة غسيل الأموال لديها وتلتزم بتدريب كوادر هذه الوحدات تدريبا عاليا والزامها بإصدار تقارير سنوية تبين عملها وما حققته في هذا المجال.

٥- انشاء قاعدة بيانات تتضمن أسماء الأثرياء وملاك الأصول العقارية والمالية وزبائن المؤسسات المالية، فضلا عن تطوير النظام المصرفي من أجل تشجيع النسبة الأكبر من المواطنين على التعامل مع النظام المصرفي

المصادر:

١- بركات (٢٠٠٦)، د. عبدالله عزت، **ظاهرة غسيل الأموال واثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد ٤، حزيران.

٢- الجبوري (٢٠١٣)، غفران حاتم، تقدير حجم الأموال غير المشروعة والمتداولة في الاقتصاد العراقي للمدة (١٩٩١- ٢٠١٠)، مجلة تكريت للعلوم لإدارية والاقتصادية، المجلد، ١٠، العدد ٣٠.

٣- جريدة الاتحاد(٢٠١٣)، **حوادث السرقة والسطو على البنوك تلقي بظلالها على الأمن وتهدد البيئة الاستثمارية**، نقلا عن الموقع الالكتروني:
http://www.alitthad.com/paper.php?name=News&file=article&sid=59280

٤- الجهاز المركزي للإحصاء (٢٠١٧)، المجموعة الاحصائية السنوية ٢٠١٦-٢٠١٧، بغداد، وزارة التخطيط.

٥- الجهاز المركزي للإحصاء (٢٠١٣)، **النتائج العامة لقياس الفقر في العراق ٢٠١٣**، بغداد، وزارة التخطيط.

٦- خلف (٢٠١٠)، بلاسم جميل، **ابعاد جريمة غسيل الاموال وانعكاساتها على الاقتصاد العراقي**، متوافر على الموقع الالكتروني: www.nazaha.iq/search_web/eqtsade/3.doc

٧- الدجيلي (٢٠٠٧)، زهير، **قيام وصعود المافيا في العراق: كيف يسرقون ويهربون النفط العراقي؟**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.ncr-iran.org/ar/

٨- راديو المربد، **سرقة ٢ مليار دينار تعود لمصرف أهلي وسط البصرة**، نقلا عن الموقع الالكتروني: http://almirbad.com/news/view.aspx?cdate=04042015&id=07796e34-a563-46ae-b594-1f1ca1ab5dcd

٩- الربيعي (٢٠١١)، نبيل عبد الأمير، **عصابات الجريمة في العراق وتجارة الرقيق الأبيض**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.tellskuf.com/index.php?option=com_content&view=article&id=15740:aa&Itemid=45

١٠- الربيعي (٢٠٠٥)، زهير، **غسيل الأموال آفة العصر أم الجرائم**، بغداد، مكتبة الفلاح، الطبعة الأولى.

١١-الربيعي(٢٠٠٨)، د. فلاح خلف، **ظاهرة غسيل الأموال وسبل التصدي لها في العراق**، الحوار المتمدن، العدد ٢٢٤٦، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=130729

١٢- السقا (٢٠٠٠)، د. محمد، **غسيل الأموال واقتصاديات الجريمة المنظمة**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=2038

١٣- صوت العراق (٢٠١٤)، **العراقيون في مقدم المستثمرين العرب والاجانب في الاردن**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.sotaliraq.com/mobilenews.php?id=76635#axzz42fMNXY1W

١٤- عبود (٢٠٠٧)، د. سالم محمد، **ظاهرة غسيل الأموال المشكلة الاثار المعالجة مع الاشارة الى العراق**، بغداد، دار المرتضى.

١٥- عجيل (٢٠٠٧)، د. طارق كاظم، **جريمة غسل الأموال دراسة في ماهيتها والعقوبات المقررة لها**، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، جامعة ذي قار.

١٦- الفاعوري، أروى فايز وقطيشات، إيناس محمود (٢٠٠٢)، **جريمة غسيل الأموال**، الأردن، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى.

١٧- قعدان(٢٠٠٥)،خالد، **غسيل الاموال جريمة عصر العولمة**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.qalqilia.edu.ps/khal.htm.

١٨- مختار، راوية عاطف (٢٠٠١)، **سبل مكافحة عمليات غسيل الأموال في دول الكاريبي**، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦.

١٩- المشهداني، د. عبد الرحمن (٢٠١٦)، **مزاد العملة وعمليات غسيل الأموال في العراق**، وقائع مؤتمر الاقتصاد العراق ملامح الانهيار وفرص الاختيار، جامعة البصرة.

٢٠-مصطفى ، د. مناهل و الرفيعي، د. افتخار (٢٠٠٨)، **دور المصارف لمواجهة عمليات الاحتيال المالي وغسيل الاموال**، متوافر على الموقع الالكتروني:www.nazaha.iq/search_web/eqtsade/6.doc

٢١-المطوري، احمد جاسم وسالم، احمد جبر(٢٠١٥)، تحديات الاستثمار في البنية التحتية في العراق، كجلة العلوم الاقتصادية،

٢٢-مكتب مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب (٢٠١٧)، **التقرير السنوي**، بغداد.

٢٣-المنشداوي، منشد مطلق، **سرقة وتدمير الآثار العراقية(دراسة٣)**، نقلا عن الموقع الالكتروني: http://www.iraker.dk/maqalat24/maqalat111/25.htm

٢٤- موقع الكاشف (٢٠١٦)، **ثلاث رؤساء وزراء سرقوا من العراق ١٩٠ مليار دولار**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://www.alkashf.org/news.php?action=view&id=4379

٢٥- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات (٢٠١٦)، **تقرير مناخ الاستثمار**، الكويت.

٢٦- وزارة العدل (٢٠١٥)، **جريدة الوقائع**، العدد ٤٣٨٧، ٢٠١٥/١١/١٦.

٢٧- ياسين(٢٠١٥)، د. أيسر، **دور البنك المركزي العراقي في مكافحة غسيل الأموال**، متوافر على الموقع الالكتروني: http://alsabaah.iq/ArticleShow.aspx?ID=106221

- **المصادر الانكليزية:**

1. Alhafidh, M (2015). **Effects of Money Laundering on Iraq's Economy.** Available on: i-rep.emu.edu.tr:8080/xmlui/bitstream/handle/11129/1795/AlhafidhMustafa.pdf

2. Azzam, T.& Tommalieh, A. (2013). **Money Laundering and its Impact on the Jordanian Economy.** Interdisciplinary Journal Of Contemporary Research In Business, Vol 5, No. 4.

3. Becker, G.S. (1968). **Crime and Punishment: An Economic Approach.** Journal of Political Economy, Vol 76, pp. 169-217.

4. Bentham, J. (1843). **Principles of Penal Law Works**, Vol. 1, p. 399.

5. Ekurd Daily. **Iraqi PM earns the highest annual salary in the world**. available on the website: http://ekurd.net/mismas/articles/misc2013/5/govt2181.htm

6. Fundanga, C.M. (2003). **Role of the banking sector in combating money laundering, governor of the bank of Zambia**. At a Seminar Organized by the C and N Centre for Advanced International Studies, Lusaka, Zambia

7. Hassan, D. (2011). **Money laundering rampant in Iraq Kurdistan.** Retrieved April 30, 2014, from http://www.ekurd.net/mismas/articles/misc2011/12/state5736.htm

8. ISSAOUI Fakhri, TOUMI Hassen and TOUILI Wassim (2016). **The Effects of Money Laundering (ML) on Growth: Application to the Gulf Countries**. MPRA Paper No. 69510, posted 12 February 2016 22:57 UTC.
9. Raweh, Erbao and Shihadeh (2017), **The Literature and Theories on Anti-money Laundering**, Asian Development Policy Review, Vol. 5, No. 3, 140-147.
10. Mukhtar, Nasiru& Yusuf I.A (2005), **Money Laundering: An Appraisal of the Processes, Trends and Impacts on Nigeria as an Emerging Economy, available on:** www.unimaid.edu.ng/oer/Journalsoer/Law/Private%20Law/13.pdf.
11. Shaher, O. A. (2013). **Money Laundering in Billions, Iraqi Official Estimates**. Cairo: Al-Monitor News.
12. Simon Gächter & Jonathan F. Schulz (2016). **Intrinsic honesty and the prevalence of rule violations across societies.** available on website: http://www.nature.com/nature/journal/vaop/ncurrent/full/nature17160.html
13. Takáts, E., 2007. **A theory of crying wolf: The economics of money laundering enforcement**. IMF Working Paper. WP/07/81.IMF.
14. Transparency International (2013), **Global Corruption Barometer 2013**, available on website: www.transparency.org
15. Transparency International (2016). **Corruption Perception Index 2016**, available on website: www.transparency.org
16. Utrecht School of Economics (2006). **The Amounts and The Effects of Money Laundering.** Netherland, Report for the Ministry of Finance.
17. Wealth –X. **World Ultra Wealth Report 2013.** Available on website: http://wuwr.wealthx.com/WealthX%20and%20UBS%20World%20Ultra%20Wealth%20Report%202013.pdf.
18. World Bank (2005). **Corruption and Money Laundering: Concepts and Practical Applications,** The World Bank Group.